

هل على النفساء الصلاة الصيام إذا انقطع الدم؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هناك امرأة وضعت حملها في اول شهر رمضان فهل يلزم عليها الصوم والصلاة اذا طهرت بعد النصف من رمضان؟ نعم اذا انقطع عنها الدم ولو لم تكمل الاربعين اذا انقطع عنها الدم فاغتسل وتصوم وتصلي ولو لم تكمل الاربعين - 00:00:00
فان عاد عليها الدم قبل الاربعين تجلس وان لم يعد تستمر في الصلاة والصيام صلاتها صحيحة صيامها صحيح - 00:00:23